

البناء العلمى

المرحلة الثالثة

الفصل الدراسى الثانى

آداب المشى إلى الصلاة (٦)

د. صالح بن فوزان الفوزان

تنسيق تفريغ الدرس الأول



بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللَّهمَّ صلِّ وسلم وبارك، على عبدك ورسولك محمدٍ، وعلى آله وصحابته أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

- {بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على قائد الغرِّ المحجَّلين، نبيِّنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

مرحبًا بكم -أيُّها الإخوة والأخوات- في درسٍ من كتاب "آداب المشي إلى الصلاة".

ضيفُ هذا اللقاء هو سماحة العلامة الشَّيخ/ صالح بن فوزان الفوزان، عضو هيئة كبار العلماء، وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء.

أهلًا ومرحبًا بالشيخ صالح مع الإخوة والأخوات في هذه الدروس}.

حيَّاكم الله وباركَ فيكم.

- {كنَّا في الدرس السَّابق نقرأ في باب زكاة الخارج من الأرض، وأحد الإخوة أشكل عليه قضية ما يُسقة بمؤونةٍ وما لا يُسقَة بمؤونةٍ. فما المقصود بذلك؟}.

- بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وأصحابه أجمعين.

➢ ما أُسقيَ بمؤونةٍ: أي بنفقةٍ، كالذي يكون على السَّواني والمكائن الرَّافعة.

➢ وما لم يُسقَ بمؤونةٍ: كالبعل الذي يشرب بعروقه ولا يحتاجُ إلى سقيٍ من صاحبه.

❑ **{قال المؤلف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بَابُ زَكَاةِ النَّقْدَيْنِ)}.**

- النَّقدين: الذَّهب والفضَّة، أو ما يقوم مقامهما من الأوراق النقديَّة.

❑ **{قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (نِصَابُ الذَّهَبِ عِشْرُونَ مِثْقَالًا)}.**

- نصاب الذهب: عشرون مثقالًا، أو ما يُقابل عشرين مثقالًا من النُّقود البديلة كالأوراق النَّقديَّة، فإنَّ لها نصاب إذا بلغته تُزكَّى، وإن نقصَت عنه فلا يجب فيها زكاة.

❑ **{قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَنِصَابُ الْفِضَّةِ مِئَتَا دِرْهَمٍ)}.**

- نصاب الفضَّة: مئتا درهمٍ إسلامي، ومقداره بنقودنا: مائة وأربعين ريالًا.

❑ **{قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَفِي ذَلِكَ رُبُعُ الْعُشْرِ)}.**

- في الذَّهب إذا بلغ عشرين مثقالًا ربُع العشر، أي: (٢٥ %).

◆ {دائمًا نُسأل في زكاة الذَّهب: **ما الرَّاجح من أقوال العلماء التي تطمئن له القلوب ويرتاح الناس في زكاة الذهب؟ المرأة التي عندها ذهب منذ عشرين سنة هل تزكِّيه أو لا؟**}.

- هذا يُسمَّى زكاة الحُلي، وهو ما تتَّخذه المرأة للتَّزيُّن به.

❖ **القول الأول وهو قول الجمهور:** لا زكاة فيه؛ لأنَّه من جُملَة الملبوسات؛ ولأنَّه لو وجبت فيه الزَّكاة لاستغرقته وانحرمت المرأة من اتِّخاذ الحُلي، فالله خفَّفَ عنها في ذلك، فلا زكاة فيه مثل سائر الملبوسات.

❖ **القول الثاني لبعض المحققين** ومنهم شيخنا الشيخ ابن باز -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: يجب الزكاة في الحلي إذا بلغ النِّصاب فأكثر.

❑ **{قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُضَمُّ أَحَدُهُمَا إِلَى الآخَرِ فِي تَكْمِيلِ النِّصَابِ)}.**

- يعني: لو كان عنده بعض نصاب من الذَّهب وبعض نصاب من الفضة، لو انفرد كل منهما فلا زكاة فيه، ولكن يُضمُّ بعضها إلى بعضٍ فتُزكَّى؛ لأنَّ المقصود منها واحد.

❑ **{قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَتُضَمُّ قِيمَةُ الْعُرُوضِ إِلَى كُلٍّ مِنْهُمَا)}.**

- إذا كان عنده بضائع فإنَّه يُحصي قيمتها ويضمُّها إلى ما عنده من الذَّهبِ والفضَّة ويُزكِّي الجميع.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلا زَكَاةَ فِي حُلِيٍّ مُبَاحٍ)}.

- هذا الذي ذكرناه، <u>وهو أنَّ الجمهور على أنَّه لا زكاة في الحلي</u>؛ نظرًا لأنَّه أصبح من جملة الملبوسات والمستعملات.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (فَإِنْ أُعِدَّ لِلتِّجَارَةِ فَفِيهِ الزَّكَاةُ)}.

- إن أُعدَّ للتِّجارة والانتفاع بثمنه وبيعه فإنَّ فيه الزَّكاة، وتكون الزَّكاة بحسب وزنه.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: (وَيُبَاحُ لِلذَّكَرِ مِنَ الْفِضَّةِ الْخَاتَمُ)}.

- <u>يُباح للذكر من الفضَّة الخاتم</u>؛ لأنَّ النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- اتَّخذَ خاتمًا من فضَّة، وأمَّا الذَّهب فإنَّه حرامٌ، ولا يجوز للذَّكر أن يلبس الخاتم من الذَّهب، إنَّما رُخِّصَ فيه هذا للنساء فقط.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَهُوَ فِي خِنْصَرِ يُسْرَاهُ أَفْضَلُ)}.

- أي أنَّ لُبسه لخاتم الفضَّة في خنصر اليد اليُسرَى أفضل من لبسه في اليد اليُمنَى.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَضَعَّفَ أَحْمَدُ التَّخَتُّمَ فِي الْيَمِينِ)}.

- <u>ضعَّفَ الإمام احمد لبس الخام في اليمين</u>، وإنَّما ما جرَت به العادة وعليه السَّلف أنَّهم يتختَّمون في اليد اليُسرَى.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُكْرَهُ لِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ خَاتَمُ حَدِيدٍ)}.

- <u>يُكرَه للرجل والمرأة لُبس الخاتم من الحديد</u>؛ لأنَّه حلية أهل النَّار -والعياذ بالله.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَصُفْرٍ وَنُحَاسٍ نَصَّ عَلَيْه)}.

- أي: يُكرَه اتَّخاذ الخاتم من الصُّفر والنُّحاس؛ لأنَّها أنواعٌ من الحديد.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُبَاحُ مِنَ الْفِضَّةِ قَبِيعَةُ السَّيْفِ)}.

- يُباح من الفضَّة ما يُحلَّى به السِّلاح، مثل قبيعة السَّيف، وهي الجراب الذي يُوضَع فيه السَّيف، فيجوز أن يُحلَّى هذا الجراب بشيءٍ من الذهب.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَحِلْيَةُ الْمِنْطَقَةِ)}.

- المنطقة: هو الحزام الذي يلبسه الرَّجل، فتُبَاح الحلية في الحزام وفي المنطقَة بالفضَّة لا بالذَّهب، فالذهب لا يُباح شيءٌ منه للرجل.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (لأَنَّ الصَّحَابَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُم- اتَّخَذُوا الْمَنَاطِقَ مُحَلاَّةً بِالْفِضَّةِ)}.

- هذا هو الدليل، فالصَّحابة اتَّخذوا المناطق -يعني الحُزُم- المُحلَّاة بالفضَّة، فدلَّ ذلك على إباحته.

{قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُبَاحُ لِلنِّسَاءِ مِنَ الذَّهبِ وَالْفِضَّةِ مَا جَرَتْ عَادَتُهُنَّ بِلُبْسِهِ)}.

- أمَّا المرأة فإنَّها بحاجةٍ إلى الحُلي، ولذلك أباح الله لها أن تتحلَّى بالذَّهبِ والفضَّةِ ممَّا جرت به عادةُ النِّساء المسلمات.

{قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيَحْرُمُ تَشَبُّهُ رَجُلٍ بِامْرَأَةٍ وَعَكْسُهُ فِي لِبَاسٍ وَغَيْرِهِ)}.

- يحرُم تشبه الرجل بالمرأة في اللباس وفي غير اللباس ممَّا هو من خصائصها، كما يحرم كذلك على المرأة أن تتشبه بالرجل فيما هو من خصائصه من الملبوسات؛ لأنَّ النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- لعنَ المتشبِّهينَ من الرِّجال بالنِّساء والمتشبهات من النساء بالرِّجال.

{فضيلة الشيخ: **الأصل في اللباس هو الحل؛ فهل هناك شروط في اللباس**؟}.

- الأصل في الملابس الحل، ولكن بحسب ما جرت به العادة للرجال والنساء.

- {بارك الله فيكم، وشكرَ الله لكم على تفضُّلكم بشرح هذه المتون المباركة من كتاب "آداب المشي إلى الصلاة".

وشكرًا لحضراتكم أنتم أيُّها السَّادة، ويتجدَّد اللقاء -إن شاء الله- في الحلقات القادمة في هذه الدروس، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته}.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.



تنسيق تفريغ الدرس الثانى



بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللَّهمَّ صلِّ وسلم وبارك، على عبدك ورسولك محمدٍ، وعلى آله وصحابته أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

- {بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على قائد الغرِّ المحجَّلين، نبيِّنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

مرحبًا بكم -أيُّها الإخوة والأخوات- في درسٍ من كتاب "آداب المشي إلى الصلاة".

ضيفُ هذا اللقاء هو سماحة العلامة الشَّيخ/ صالح بن فوزان الفوزان، عضو هيئة كبار العلماء، وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء.

أهلًا ومرحبًا بسماحة الشيخ}.

حيَّاكم الله وباركَ فيكم.

- {أستأذنكم يا شيخ صالح بالأسئلة التي وردت من الإخوة والأخوات الذين يُتابعون هذه الدروس، وقد قرأنا متن كتاب الزكاة.

◆ أحد الإخوة يقول: ما الحكمة من مشروعية الزكاة؟.

- بسم الله الرحمن الرحيم.
- الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وأصحابه أجمعين.
- الحكمة واضحةٌ ولله الحمد، وهي: المواساة بين الأغنياء والفقراء، فالله أوجب في أموال الأغنياء حقًّا للفقراء وهو الزكاة التي فرضها الله -سبحانه وتعالى- بعد فرضية الصلاة، فالزكاة مقارنة للصلاة، ممَّا يدل على آكديَّتها وأهمِّيتها ومكانتها في الإسلام.

◆ {هل في الزكاة تكافل اجتماعي؟}.

- لا شك، فهي شُرعَت من أجل التَّكافل الاجتماعي، فالحكمَة من مشروعيَّة الزَّكاة هي التَّكافل الاجتماعي، بمعنى مواساة الفقراء من أموال الأغنياء.

◆ {متى فُرضَ ركن الزكاة؟}.

- فُرِضَ بعدَ فرضيَّة الصلاة في السنة الثانية من الهجرة، فالصلاة فُرِضَت في السَّنة الأولى من الهجرة، والزكاة فُرِضَت في السَّنة الثانية من الهجرة.

◆ {قرن الله -عزَّ وجلَّ- الزكاة مع الصلاة في مواضع عديدة من الآيات القرآنية، فما سرُّ ذلك؟}.

- سرُّ ذلك: التَّأكيد على أهمِّيتها والتَّذكير بمكانتها في الإسلام حتى يُهتم بها وتُؤدَّى على الوجه المشروع.

◆ {قرأنا في المتن قول المؤلف في شروط الزَّكاة (تَمَام المُلك)، فما معنى ذلك؟

- تمامُ المُلك بأن لا تكون الملكيَّة ناقصة على المال، فإذا كانت المُلكيَّة على المال ناقصة فلا زكاة فيه.

◆ {ما هي الأموال التي لا يُشتَرطُ لها الحول؟}.

- ربح التجارة؛ فحول المال هنا حول أصله، والخارج من الأرض تجب فيه الزَّكاة عند بدوِّ صلاح الثَّمرة.

◆ {ما الحكمة من وجوب الزَّكاة على الصَّبي والمجنون، وهي عبادة لابدَّ لها من نيَّة؟}.

- لأنها حق مالي، والحق المالي لا يُشتَرَط له النيَّة، فإذا وُجدَ المال وجبت الزكاة.

◆ {ما حكم الصدقة من مال الصبي والمجنون من أجل نفعه؟}.

- لا يجوز إخراج صدقة التَّطوُّع من مال الصبي والمجنون وسائر القاصرين، وإنما يُخرَج الواجب فقط.

◆ {ما معنى "الوقص"؟}.

- الوقص: هو ما بينَ النّصابين، وذلك إنما يكون في زكاة الماشية.

◆ **{شخص يقول: عندي مال مجموع لمشروع خيري وحال عليه الحول، هل يُزكَّى؟}.**

- لا تجب فيه الزكاة إذا كان القصد من هذا المال الإنفاق على المحتاجين؛ لأنه مواساة.

◆ **{هل الدين يُسقط الزكاة؟}.**

- الدَّين الذي يُنقص النصاب يُسقط الزكاة، وأما إذا لم يُنقص النصاب فإنه تجب الزكاة في المال.

◆ **{هل يجوز إخراج الزكاة من عين العروض أم تُخرَج نقدًا؟}.**

- كل مالٍ تُخرَج زكاته منه، وتجب زكاة عروض التجارة في قيمتها إذا بلغت النصاب.

◆ **{كيف تُقوَّم عروض التجارة؟}.**

- يُسأل المختصُّون في أثمان العروض، فإذا بلغ التقويمُ النصاب فتجب الزكاة.

◆ **{تحديد الزكاة في شهر رمضان هذه عادة عند المسلمين، فهل في ذلك مزيَّة؟}.**

- نعم، مزيَّة شرف الزَّمان في رمضان، فإذا كانوا يتحرون شهر رمضان ويُخرجون زكاة أموالهم فيه؛ فهم يقصدون بذلك فضيلة الوقت.

◆ **{إذا كانت زكاة الرجل في جماد وصبر في إخراجها حتى رمضان لفضل الزمان، فهل يصح له ذلك؟}.**

- يجوز تأخير خارج الزكاة ما دام لم يتم الحول.

◆ **{إذا تبرع رجل ودفع الزكاة نيابة عن شخص ملكَ النصاب، فهل تبرأ الذِّمَّة؟}.**

- إذا تبرَّع شخصٌ عن شخصٍ وأخرج زكاة ماله نيابة عنه فإن ذلك يُجزئه إذا أقرَّه صاحب المال.

◆ **{من دفع زكاته لشخص يظنه فقير، فتبين له أن عنده ما يسد حاجته؛ فهل يُعيد إخراج الزكاة مرة أخرى؟}.**

- لا، ولكن الذي أُعطيَ الزكاة وهو لا يستحقها يدفعها للمستحقين.

◆ **{ما الفرق بين الفقير والمسكين؟}.**

- الفقير أكثر حاجة من المسكين، فالمسكين عنده نصف الكفاية أو أكثر، وأما الفقير فهو لا يجد شيئًا، أو يجدُ شيئًا قليلًا.

◆ **{هل يُعطَى الأخ الفقير من الزكاة؟}.**

- نعم، الزكاة حق للفقير.

- {بارك الله فيكم، وشكرَ الله لكم على تفضُّلكم بإجابة أسئلة الإخوة والأخوات الخاصة بالدروس السابقة من أبواب الزكاة.

لنا لقاء -إن شاء الله- مع سماحته، فتابعونا في هذه الدروس الطيبة، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته}.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.



البناء العلمى

المرحلة الثالثة

الفصل الدراسى الثانى

آداب المشى إلى الصلاة (٦)

د. صالح بن فوزان الفوزان

الدرس الثالث



بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللَّهمَّ صلِّ وسلم وبارك، على عبدك ورسولك محمدٍ، وعلى آله وصحابته أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

◆ أحد الإخوة يسأل عن حكم الشَّريعة الإسلاميَّة في نقل الزَّكاة من بلدٍ إلى بلدٍ فيه فقر؟.

- يجوز نقل الزّكاة من بلد المال إلى بلدٍ آخر أشد حاجة وأشد فقر من بلد المال.

◆ هل يُقضَى دين الميِّت من الزكاة؟.

- لا يُقضَى دين الميّت من الزّكاة، وإنَّما الزَّكاة تُدفَعُ للأحياء المحتاجين من الأصناف الثمانية.

◆ ما هي فضائل صدقة التَّطوع؟.

- صدقة التَّطوع لها فضل عظيم، وهي الصَّدقة غير الواجبة، مثل أنَّ الصَّلاة لها نافلة من جنسها، فالزَّكاة لها نافلة من جنسها، وكل فرضٍ من فرائض الإسلام له نافلة من جنسه زيادة في الأجر.

◆ هل يجوز للمرأة الغنيَّة أن تُعطي زوجها الفقير من زكاتها، علمًا بأنَّ الأمر في النهاية سيعود عليها وعلى أولادها كنفقة من هذه الزكاة؟.

- يجوز لها ذلك ما لم تقصد بإعطائه زكاة مالها أن ينفقها عليها؛ فإذا لم تقصد هذا وإنما هو أنفقها عليها فلا بأسَ بذلك.

◆ هل للصَّدقة في مكة مزيد فضلٍ؟.

- نعم، لها فضل لشرف الزمان وشرف المكان، فإذا كان يتحرَّى المكان الفاضل لزكاته فلا بأس بذلك، كما أنه إذا تحرَّى الزَّمان الفاضل لزكاته ليُخرجها فيه فلا بأس.

◆ ما حكم التَّصدُّق بجميع الأموال أُسوةً بأبي بكر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؟.

- لا بأسَ بذلك لمن كان عنده قوَّة إيمان، فمن كان عنده قوة إيمانٍ وأخرج جميع ماله لوجه الله فلا بأس بذلك كما فعل أبو بكر الصديق -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

◆ متى يُستحب الجهر بالصدقة؟.

- إذا كان القصد أن يقتدي به الناس فيتصدقون.

◆ إذا أعطيت زكاتي لشخصٍ وتبيَّن لي أنه غني، هل أطالبه بردِّها أو أنوي بذلك صدقة تطوع حتى لا تُجرَح المشاعر؟.

- تُخرج بدلها إبراءً لذمَّتك ولا تطلبها منه.

◆ هل يلزم إخبار الفقير أنها زكاة؟.

- إذا كنتَ تعلم أنه فقير وهو لا يمتنع من أخذ الزكاة فأعطها إياه، أما إذا كان فقيرًا وتعلم أنه لا يرغب بالزَّكاة فلابدَّ أن تخبره بذلك حتى يكون على بصيرة.

◆ هل هناك دعاء معيَّن يقوله الدافع للزكاة والمستلم لها؟.

- المستلم للزكاة المستحق لها يقول: تقبل الله منكَ فيما أعطيت، وبارِكَ لكَ فيما أبقيت، وجعله لكَ طهورًا.

◆ سؤال في باب زكاة النقدين: بالنسبة لمعرفة النصاب؛ هل نكتفي بتقدير الصَّاغة -أهل الذهب؟.

- نعم؛ تسأل أهل الذهب عن وزن هذا المال، فإذا أخبروكَ بوزنه تبني على قولهم.

◆ كثُرَ الكلام حول زكاة الحُلي؛ فهل إذا أخرجت المرأة الزكاة احتياطًا تكونُ مصيبة؟.

- بلا شك أنَّ هذا هو الأحسن لها، أن تُخرج زكاة حليّها الذي تلبسه فهذا أحوط لها، والجمهور على أنه لا زكاة فيه، لكن إذا أرادت زيادة الأجر فلا بأسَ بذلك.

◆ إذا أُعدَّ الحلي للكرى أو للنفقة؛ فهل فيه زكاة؟.

- هذا بلا خلاف أنَّ فيه زكاة.

◆ في باب زكاة الخارج من الأرض؛ مزرعةٌ فيها تمر منوّع، فهل يُضم نوع السكَّري والخلاص والشجري لتكملة النصاب، أم أن كل نوع له زكاة على حدة؟.

- تضم أنواع التمور إلى بعضها ويُزكَّى الجميع.

◆ قد يكون في نخيل البيوت العدد الكثير؛ فهل عليها زكاة؟.

- نعم، إذا كانت ثمرتها تبلغ النصاب -٣٠٠ وسقًا- فإنها تجب فيها الزكاة.

◆ إذا باع المزارع الثَّمرة كلها فمن الذي يُزكّي، هل البائع أو المشتري؟.

- حسب الشرط، والأصل أنها واجبة على بائع الثمرة، فإذا شرطها على المشتري والتزم المشتري بذلك فلا بأس.

◆ التَّمر المدَّخر لعامٍ قادم؛ هل تُخرَج الزكاة مرة أخرى؟.

- لا، الزكاة مرة واحدة على الحبوب والثِّمار، فإذا ادَّخرها وتمَّ عليها حولٌ عنده فلا زكاة فيها.

◆ هل تجب الزكاة في العنب؟.

- تجب في قيمتها، فإذا بلغت قيمة العنب نصابًا من النقود فإن القيمة تُزكَّى.

◆ هل في التين والزيتون زكاة؟.

- ما يُعدُّ للبيع إذا بلغت قيمته نصابًا من النقود؛ فإنَّه تجب فيه الزكاة.

◆ بالنسبة للثمرة؛ فهل تُضمُّ ثمرة عامين مختلفين لتكملة النصاب؟.

- لا، كل عام وله حكمه.

◆ إذا أُتلفت الثَّمرة بعدَ صلاحها وقبل إخراج الزكاة، فهل تلزمه الزكاة؟.

- إذا كان التلف بآفةٍ سماويَّة فلا زكاة على صاحبه.

◆ على من تجب الزكاة في المزارعة والمساقاة؟.

- تجب على المزارع والمساقي؛ لأنه هو الذي يملك الثمرة ويملك الزرع.

◆ هل العسل فيه زكاة مع التعليل؟.

- العسل لا زكاة في أصله، ولكن إذا تحصَّلَ منه على مال وقيمة تبلغ النصاب فتجب الزكاة في قيمته.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.



الدرس الرابع



بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللَّهمَّ صلِّ وسلم وبارك، على عبدك ورسولك محمدٍ، وعلى آله وصحابته أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

◆ **كنا نتحدث عن الزكاة في العسل، ولعل لكم تعليق على ذلك؟.**

- العسل إذا بلغ نصابًا ففيه الزَّكاة؛ لأنَّه من جنس الخارج من الأرض.

◆ **ما العمل إذا اجتمع على الإنسان دينٌ وزكاة؟.**

- هذه مسألة خلافيَّة، فإذا كان الدين ينقص النِّصاب فالمذهب أنه لا زكاة عليه.

◆ **بعض الدَّائنين يخصم دين المدين من الزكاة بحجَّة أنه مدينٌ ومُعسِر، خاصَّة إذا غلب على ظنِّه ضياع المال؟.**

- نعم، الزكاة تجب في المال ولو كان على صاحبه دين، إلا على المذهب فيقول: لا زكاة في الدين الذي يُنقص النصاب.

◆ **ما حكم تعجيل الزكاة؟.**

- يجوز تعجيل الزكاة لحولين فقط؛ لأن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- تعجَّلَ من عمه العباس زكاة سنتين.

◆ تأخَّر تقسيم الإرث عند بعض الورثة عدَّة سنوات بغير اختيارهم؛ فهل عليهم إثم؟.

- نعم، لا يجوز تأخير قسمة المواريث من غير سبب يُوجب ذلك؛ بل يُبادَر بقسمة المواريث لأجل أن يتمكَّنَ الورثة من التَّصرُّف في أنصبائهم وما يستحقونه من المال.

◆ تقول السائلة: هل يكفي إذا قُبضَ المال المغصوب أن تُخرَجَ له زكاة واحدة عن جميع السنوات الماضية؟.

- لا تجب عليه زكاة حتى يقبضه، ويبني حولًا جديدًا من قبضه؛ لأنَّه في السنوات الماضية غير مُتمكِّن منه.

◆ هل يُضم الذَّهب والفضة لتكميل النصاب؟.

- نعم؛ لأنهما من جنسٍ واحدٍ، فيُضمُّ بعضهما إلى بعضٍ في تكميل النصاب.

◆ لِمَ خُصَّت الإبل والغنم والبقر بوجوب الزَّكاة دون سائر البهائم؟.

- لأنَّها أنفس الأموال عندَ العرب، فتجب فيها الزَّكاة.

◆ إذا كانت السائمة ترعى بعضَ الحول، وفي وقت آخر يعلفها صاحبها، ولا نعرف المدَّة الزمنيَّة للرعي، فهل تُزكَّى؟.

- إذا لم يعرف المدَّة الزمنية فإنه يُزكي احتياطًا.

◆ راعيان لكل واحدٍ منهما نصيبٌ من الغنم؛ فهل يُضم ماليها لاستخراج الزكاة؟.

- نعم، تُضم الغنم إذا كانت ترعى في مرعًى واحد لراعٍ واحد وتبيت في مكانٍ واحد، فإنها تجب فيها الزكاة، وكل على حسب نصيبه من هذا المال.

◆ ما هي المواضع التي يُجزئ فيها الذَّكر في بهيمة الأنعام؟.

- إذا كان النِّصاب كله ذكورًا؛ فإن الذكر يُجزئ، وإذا فقدَ الأنثى فإنه يُجزي ذكران مكان الأنثى.

◆ حدثنا فضيلة الشيخ عن أثر الخلطة في زكاة بهيمة الأنعام؟.

- الخلطة تُؤثر، فهي تجعل المالين كالمال الواحد، وتجب فيها الزكاة، وكلٌّ يتحمَّل بمقدار نصيبه من هذا المال المختلط.

◆ ما معنى قول الفقهاء: "لا يُفرَّق بين مجتمعٍ، ولا يُجمع بين مُتفرقٍ خشية الصدقة"؟.

- هذه يسمونها الخُلطَة، فالماشية المختلطة التي ترعى في مكانٍ واحدٍ ومعها راعٍ واحدٍ، وتبيتُ في مكانٍ واحدٍ تُصيِّرُ المالين كالمال الواحد في وجوب الزَّكاة.

◆ ما حكم نقل زكاة الماشية من بلد المال إلى بلدٍ فقير؟

- يجوز نقل الزكاة من بلد المال إلى بلدٍ آخر أشد حاجة.

❑ قال المؤلف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في هذا الباب: {بَابُ أَهْلِ الزَّكَاةِ وَهُمْ ثَامَنِةٌ لَا يَجُوزُ صَرْفُهَا إِلَى غَيْرِهِمْ}.

- أهل الزكاة ثمانية مذكورون في الآية: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [التوبة/٦٠]

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (الأَوَّلُ وَالثَّانِي: الْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ)}.

- الفقراء والمساكين بمعنًى واحد، ولكن الفقير: مَن لا يجد شيئًا، أو يجد بعض الكفاية.

- وأمَّا المسكين: فهو مَن يجد الكفاية أو يجد غالبَ الكفاية.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلا يَجُوزُ السُّؤَالُ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ)}.

- لا يجوز للشَّخص أن يسأل الناس من أموالهم وعنده ما يكفيه من ماله؛ لأنَّ هذا من جحدان النعمة التي أنعمها الله عليه، ولا شكَّ أن السائل له حق، ولكن إذا كان له مال يُغنيه فلا يجوز له السؤال، وإنما يجوز له السؤال إذا كان ماله لا يكفيه.

❑ {يقول -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلا بَأْسَ بِمَسْأَلَةِ شُرْبِ الْمَاءِ، والاسْتِعَارَةِ، والاسْتِقْرَاضِ)}.

- لا بأس للمحتاج إلى هذه الأمور، والاستعارة: أن يأخذَ المتاع وينتفع به، ثم يرده إلى صاحبه.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيَجِبُ إِطْعَامُ الْجَائِعِ)}.

- يجب على القادر إطعام الجائع؛ لأنه محتاجٌ، وهذا عنده ما يستطيع به سد حاجته، فيجب عليه أن يسد حاجته.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَكِسْوَةُ الْعَارِي، وَفَكُّ الأَسِيرِ)}.

- العاري: هو الذي عنده ثوبٌ يستره.

- وقوله: (وَفَكُّ الأَسِيرِ)، أي: الأسير في الحرب الذي أسره العدو، فيُفكُّ أسره من الزَّكاة.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.



الدرس الخامس



بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللَّهمَّ صلِّ وسلم وبارك، على عبدك ورسولك محمدٍ، وعلى آله وصحابته أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

❑ {وصل بنا الحديث عند قول المؤلف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (الثَّالِثُ: وَالْعَامِلُونَ عَلَيْهَا، كَجَابٍ وَكَاتِبٍ وَعَدَّادٍ وَكَيَّالٍ)}.

- ذكر الله -سبحانه وتعالى- أن من جملة المستحقين للزَّكاة: العاملين عليها من عدَّدٍ وكيَّالٍ وكاتبٍ؛ فهؤلاء يعملون على الزَّكاة فيُعطَونَ منها مُقابل عملهم.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلا يَجُوزُ مِنْ ذَوِي الْقُرْبَى)}.

- لا يجوز أن يستعمل من ذوي قرباه، فلا يكون من العاملين عليها قريب للمزكِّي؛ لأنَّه يحيف معه.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَإِنْ شَاءَ الإِمَامُ أَرْسَلَهُ مِنْ غَيْرِ عَقْدٍ)}.

- الإمام يُرسل السُّعاة لقبضِ الزَّكاة من غير أن يعقد معه عقد إجارة، فيكفي إرسال الإمام له.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَإِنْ شَاءَ ذَكَرَ لَهُ شَيْئًا مَعْلُومًا)}.

- إن شاء الإمام ذكر للعامل شيئًا معلومًا، يعني: مقدارًا معلومًا من الزَّكاة في مُقابل عمله.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (الرَّابِعُ: وَالْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ)}.

- المؤلفة قلوبهم: هم ضعيفو الإيمان ويُرجى لهم قوَّة إيمانهم، وكذلك هم المؤلفة قلوبهم على الإسلام ممَّن يُرجَى بعطيته من الزَّكاة إسلامه أو إسلام نظيره.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَهُمْ السَّادَاتُ الْمُطَاعُونَ فِي عَشَائِرِهِمْ، مِنْ كَافِرٍ يُرْجَى إِسْلامُهُ، أَوْ مُسْلِمٍ يُرْجَى بِعَطَائِهِ قُوَّةُ إِيمَانِهِ، أَوْ إِسْلامُ نَظِيرِهِ، أَوْ أَنْ يُعْطِيَ مُسْلِمًا مِنْ سَادَةِ قَوْمِهِ: لِكَيْ يُسْلِمَ نَظِيرُهُ، أَوْ نُصْحُهُ أَوْ كَفُّ شَرِّهِ)}.

- المؤلفة قلوبهم هم السَّادة المطاعون في عشائرهم، فيُعطَونَ من الزكاة ما يُرجَى به دخولهم في الإسلام، أو قوَّة إيمانهم، أو إسلام نظيرهم.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَأْخُذَ مَا يُعْطَى لِكَفِّ شَرِّهِ كَرِشْوَةٍ)}.

- لا يجوز لمسلم أن يُعطَى من الزَّكاة لكفّ شرّه؛ فالزَّكاة لا يُحابَى فيها أحد.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (الْخَامِسُ: وَالرِّقَابُ؛ وَهُمُ الْمُكَاتَبُونَ)}.

- الرقاب: هم المماليك الذين يشترون أنفسَهم من سادتهم بمالٍ يدفعونه لهم على أقساطٍ تسمى: "النُّجوم"؛ فإذا أدَّوها عتقوا، فهؤلاء المكاتبون يُعطَونَ من الزَّكاة ما يُعينهم على دينهم.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (السَّادِسُ: الْغَارِمُونَ، وَهُمُ الْمَدِينُونَ)}.

- الغارمون هم المدينون الذين عليهم ديونٌ تنقص النِّصاب.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَهُمْ ضَرْبَانِ: أَحَدُهُمَا: مَنْ غَرِمَ لإِصْلاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَهُوَ مَنْ تَحَمَّلَ مَالاً لِتَسْكِينِ فِتْنَةٍ. الثَّانِي: مَنِ اسْتَدَانَ لِنَفْسِهِ فِي مُبَاحٍ)}.

- الغارمون قسمان:

  - مَن غرم لغيره لإصلاح ذات البين بين المتعادين من المسلمين والمتخاصمين، فيُصلح بينهم؛ فهذا يُعطَى من الزَّكاة مقابل غرامته، ولا يُجحف الغرامة بماله.
  - من استدان لنفسه في مباح.

❑ {قال: (السَّابِعُ: فِي سَبِيلِ اللهِ، وَهُمُ الْغُزَاةُ)}.

- السابع من أصناف أهل الزَّكاة: في سبيل الله، وهم الغُزاة المتطوعة للجهاد، الذين ليس لهم رواتب من الدولة.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (الثَّامِنُ: ابْنُ السَّبِيلِ، وَهُوَ الْمُسَافِرُ الْمُنْقَطَعُ بِهِ، الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ مَا يُوَصِّلُهُ إِلَى بَلَدِهِ)}.

- ابن السبيل من أصناف أهل الزَّكاة، فيُعطَى ما يوصله إلى بلده.
- وابن السبيل: هو المسافر الذي نفدت نفقته، ويحتاج إلى مالٍ يُواصل سفره، فهذا يُعطَى من الزَّكاة وإن كان له مالٌ في بلده.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَإِنِ ادَّعَى الْفَقْرَ مَنْ لا يُعْرَفُ بِالْغِنَى قُبِلَ قَوْلُهُ)}.

- يعني شخص ادَّعَى أنَّه فقيرٌ، ولم يُعرَف له مالٌ قبل ذلك؛ فهذا يُصدَّق ويُعطَى من الزَّكاة.

◆ هل إذا أراد الإنسان أن يُعطي شخصًا الزَّكاة أو صدقة يُؤجر على نيَّته؟.

- لا شك؛ قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الأعْمَالُ بِالنِّيّاتِ، وإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»[1]، فالنيَّة الصَّالحة يُؤجر عليها الإنسان، وإذا أخرجَ مالًا بغير نيَّة فلا أجر له في ذلك، فلابدَّ أن ينوي أنه زكاة أو صدقة تطوع أو إعانة.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَصَدَقَةُ التَّطَوُّعِ مَسْنُونَةٌ كُلَّ وَقْتٍ)}.

- صدقة التطوع لا وقت لها، فهي في كل وقتٍ بحسب الحاجة، بخلاف الزكاة فإنها تجب كل سنة.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَسِرًّا أَفْضَلُ)}.

- إخراج صدقة التطوع سرًّا أفضل من إخراجها ظاهرًا يراها النَّاس. قال الله -جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة/٢٧١]، فإخفاء الصدقة أفضل من إظهارها؛ لقوله -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- في الذين يظلهم الله في ظله يوم لات ظل إلا ظله: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ وأخفَاهَا حَتَّى لمْ تعلَمْ شِمَالُهُ ما أنْفَقَتْ يَمِينُهُ»[2].

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.



---

[1] صحيح البخاري (١).
[2] أخرجه البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١).

البناء العلمي

المرحلة الثالثة

الفصل الدراسي الثاني

آداب المشي إلى الصلاة (٦)

د. صالح بن فوزان الفوزان

الدرس السادس



بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللَّهمَّ صلِّ وسلم وبارك، على عبدك ورسولك محمدٍ، وعلى آله وصحابته أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

❑ {قال المؤلف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (كِتَابُ الصِّيَامِ)}.

- الصِّيامُ هو أحدُ أركانِ الإسلام، وهو صوم رمضان المبارك، وهو صومٌ واجبٌ، وكذلك صوم ما له سبب، كصوم الكفَّارة، مثل: كفارة القتل، وكفارة اليمين.
- والله شرع الصيام؛ لأنَّه أحب الأعمال إلى الله -عزَّ وَجَلَّ.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (صَوْمُ رَمَضَانَ أَحَدُ أَرْكَانِ الإِسْلامِ، وَفُرِضَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ)}.

- صوم رمضان هو أحد أركان الإسلام؛ لأن الله -جَلَّ وَعَلَا- أمرَ به في مُحكَم كتابه، وهو أحب الأعمال إلى الله -عزَّ وجلَّ.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (فَصَامَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تِسْعَ رَمَضَانَاتٍ)}.

- فُرِضَ صيام رمضان في السنة الثانية من الهجرة، وأمَّا الصلاة فإنها فُرِضَت في السنة الأولى من الهجرة، ممَّا يدلُّ على آكديَّة الصَّلاة والصِّيام.

- وابتدأ النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- الصيام الواجب في السنة الثانية، واستمرَّ يصوم شهر رمضان بقيَّة حياته -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- وهي تسع سنين، فصام تسع رمضانات ثم توفاه الله إليه -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ.

❑ {قال: (وَيُسْتَحَبُّ تَرَائِي الْهِلالِ لَيْلَةَ الثَّلاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ)}.

- يعني: يستحب طلب رؤية الهلال بالعين المجرَّدة، أو بالمراصد النَّظريَّة التي يُنظر بها إلى الهلال.

- وتراءي الهلال سُنَّة، وقد كان النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- يحثُّ على تراءي الهلال، ويُقبل فيه شهادة شخصٍ واحدٍ؛ لأن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- قدم عليه أعرابي ضُحًى في يوم الثلاثين من شعبان، فشهد عند الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- أنه رأى الهلال، فصامه النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- وأمرَ بصيامه؛ فدلّ على أنَّه يُقبَل في دخول الشهر شهادة شخصٍ واحدٍ.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيَجِبُ صَوْمُ رَمَضَانَ بِرُؤْيَةِ هِلالِهِ، فَإِنْ لَمْ يُرَ مَعَ الصَّحْوِ أَكْمَلُوا ثَلاثِينَ يَوْمًا، ثُمَّ صَامُوا مِنْ غَيْرِ خِلافٍ)}.

- فإن لم يُرَى مع صحو السماء وليس فيها سحابٌ ولا قطر ولا ما يمنع الرؤية؛ فإنَّهم يُصحبون مفطرين يوم الثلاثين ولا يصومون؛ لأنَّه لم يُرَى الهلال، ويكفي أن يراه شخص واحد؛ لأنَّ الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- قبِلَ شهادة الأعرابي لرؤيته، وأمرَ الناس بصيامه.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَإِذَا رَأَى الْهِلالَ كَبَّرَ ثَلاثًا، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالأَمْنِ وَالإِيمَانِ وَالسَّلامَةِ وَالإِسْلامِ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَاهُ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ، هَلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ»)}.

- الدعاء الذي يُقال عند رؤية الهلال: يُكبِّر ثلاثًا «اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالأَمْنِ وَالإِيمَانِ وَالسَّلامَةِ وَالإِسْلامِ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَاهُ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ هَلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ»، وهذا في رمضان وغيره من الأهلَّةِ.

وقوله -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ»؛ لأنَّ الله ربَّ كلِّ شيءٍ وخالق كلِّ شيءٍ -سبحانه وتعالى.

- وقوله: «هَلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ»، أي: الهلال هو نفسه هلال خير وهلال رشد.

وهذا دعاءٌ مُستحبٌّ عند رؤية الهلال، ويُكرر ذلك ثلاث مرات.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُقْبَلُ فِيهِ قَوْلُ وَاحِدٍ عَدْلٍ)}.

- يُقبَل في الشهادة في دخول الشهر شهادة واحد عدلٍ ليس بفاسقٍ، قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]، فلا تُقبَل شهادة الفاسق، وإنَّما تُقبل شهادة العدل في دينه، والعدل يكون بين الغلو والإهمال.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَإِنْ رَآهُ وَحْدَهُ وَرُدَّتْ شَهَادَتُهُ لَزِمَهُ الصَّوْمُ)}.

- إن رآه غير العدل وحْدَه رُدَّتْ شهادته لكونه فاسقًا، ويلزمه الصوم في نفسه عملًا بما رآه.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلا يُفْطِرُ إِلاَّ مَعَ النَّاسِ)}.

- لا يُظهر الفطر إلَّا مع الناس، لقوله -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «الْصَّوْمُ يَوْمَ تَصُومُونَ، والفِطْرُ يَوْمَ تَفْطِرُونَ»[٣].

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَإِذَا رَأَى هِلالَ شَوَّالٍ لَمْ يُفْطِرْ)}.

- إذا رأى الواحدُ هلالَ شوال لم يُفطِرْ، فخروج الشهر لابدَّ له من شاهدين عدليْنِ يشهدان لرؤية الهلال، وليس كالدخول.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَالْمُسَافِرُ يُفْطِرُ إِذَا فَارَقَ بُيُوتَ قَرْيَتِهِ)}.

- الله -جَلَّ وَعَلَا- أباحَ للمسافر أن يُفطر في رمضان، لكن لا يُفطر حتى يخرج من عامر القرية، فما دام يمشي في البلد فلا يُفطر؛ بل يلزمه الصيام؛ لأنَّه لا يُسمَّى مسافرًا إلا إذا خرج من البنيان.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَالأَفْضَلُ لَهُ الصَّوْمُ خُرُوجًا مِنْ خِلافِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ)}.

- الأفضل له الصيام، وإلَّا فلو أفطر في بيته ثم سافر جازَ له ذلك.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَالْحَامِلُ وَالْمُرْضِعُ إِذَا خَافَتَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا أَوْ وَلَدَيْهِمَا أُبِيحَ لَهُمَا الْفِطْرُ)}.

- من رحمة الله -سبحانه وتعالى- أن أباح للحامل أن تفطر لأجلِ الرحمة بها والرحمة بحملها من مشقَّة الصِّيام.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (فَإِنْ خَافَتَا عَلَى وَلَدَيْهِمَا فَقَطْ أَطْعَمَتَا عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا)}.

- إن كان إفطار الحامل أو المرضع خوفًا على نفسها وعلى ولدها فإنها تقضي وتُطعم مسكينًا عن كل يومٍ كفَّارة عن الإفطار، وأمَّا إن خافت على ولدها فقط؛ فإنها تفطر وتقضي يومين.

◆ ما حكم صيام المريض الذي لا يُرجَى بُرؤه؟.

- المريض الذي لا يُرجَى برؤه لا صيام عليه، وإنما يتعيَّن عليه الكفَّارة.

◆ ماذا لو طلبَ منه الأطباء عدم الصوم؟.

- لابدَّ من شهادة الأطباء أنَّ الصيام ضرُّه.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.



---

[٣] أخرجه الترمذي (٦٩٧) واللفظ له، وابن ماجه (١٦٦٠)، صححه الألباني.

الدرس السابع



بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللَّهمَّ صلِّ وسلم وبارك، على عبدك ورسولك محمدٍ، وعلى آله وصحابته أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

◆ أي العبادات أقرب إلى الله -عزَّوجلَّ- حيث جاء الصيام في الركن الرابع، والله يقول في الحديث القدسي: «الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي به»[٤]، وتقدَّمت عليه الزكاة؟.

- من المعلوم أنَّ أركان الإسلام خمسة:

☑ **أولها**: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله.

☑ **الثاني**: إقام الصلاة.

☑ **الثالث**: إيتاء الزكاة.

☑ **الرابع**: صوم رمضان.

---

[٤] صحيح البخاري (٧٤٩٢)، صحيح مسلم (١١٥١).

☑ **الخامس:** حج البيت مَن استطاع إليه سبيلًا.

- هذه الأركان جاءت مرتَّبة في الحديث الصَّحيح عن الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ.
- ولا شكَّ أنَّ الصيام من أحب الأعمال إلى الله -عزَّ وجلَّ- كما قال الله سبحانه في الحديث القدسي: «الصَّوْمُ لِي وأنا أجْزِي به، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وأَكْلَهُ وشُرْبَهُ مِن أجْلِي، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِن رِيحِ المِسْكِ»[٥].

◆ هل ورد أن القرآن والصيام يشفعان لصاحبهما يوم القيامة؟.

- نعم، وردَ في الحديث الصحيح «الصِّيامُ والقرآنُ يشفعانِ يومَ القيامةِ يقولُ الصِّيامُ ربِّ إنِّي منعتُه الطَّعامَ والشَّرابَ بالنَّهارِ فشفِّعني فيهِ ويقولُ القرآنُ ربِّ إنِّي منعتُه النَّومَ باللَّيلِ فشفِّعني فيهِ فيشفَّعانِ»[٦]، ولا مانع أن يأتي عدَّة شفعاء عند الله -عزَّ وجلَّ- لشخصٍ واحدٍ.

◆ ما صحة حديث «صَوْمُكُمْ يَوْمَ تَصُومُونَ»؟.

- «صَوْمُكُمْ يَوْمَ تَصُومُونَ»[٧] حديث صحيح، فلا أحد يشذ عن الناس فيصوم قبلهم أو يتأخَّر عنهم في رمضان؛ بل يصوم مع المسلمين، ويُفطر في آخر الشَّهر مع المسلمين؛ لأنه واحدٌ منهم، فيقتدي بهم في ذلك.

◆ هل الصوم يُكفر جميع الذنوب؟.

- في الحديث أن الكبائر لا تكفر إلا بالتوبة، وفي الآية الكريمة: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦]، فالشرك لا يُكفَّر إلا بالتَّوبة، وعبادة الله وحده لا شريك له، وأمَّا بقيَّة الكبائر لا تُكفَّر إلا بالتَّوبة، وأمَّا الصَّغائر فإنها تُكفَّرُ باجتناب الكبائر، قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١].

◆ في دراستي لأعوام مضت، ذهبتُ للدراسة في الخارج، ودخل عليَّ أربعة رمضانات لم أصمها، لأني اعتقدتُ أنَّ الصيام للمسافر ليس بلازم، فماذا يلزمني الآن وأنا شاب في الثلاثين من عمري؟.

- أنت أخطأت في هذا؛ لأنك إذا نويت إقامةً أثناء سفرك تزيد عن أربعة أيَّام فإنَّك تأخذ أحكام المقيم، ولا تترخَّص برُخص السفر؛ لأنَّ السفر انقطع بهذه الإقامة، فتكون أحكامك أحكام المقيم، فتصوم رمضان، وتُؤدِّي الصلوات الخمس في أوقاتها تامَّة.

◆ الذين يقصرون ويجمعون في سفرهم بحجَّة أنَّ هذه رخصة، وهم يُقيمون سنوات وأشهر كثيرة. فما حكم ذلك؟.

---

[٥] صحيح البخاري (٧٤٩٢).

[٦] أخرجه أحمد (٦٦٢٦)، والطبراني (١٤/٧٢) (١٤٦٧٢)، والحاكم (٢٠٣٦) باختلاف يسير، صححه الألباني في صحيح الجامع (٣٨٨٢).

[٧] أخرجه أبو داود (٢٣٢٤)، والترمذي (٦٩٧) مطولاً، والبيهقي (٨٤٦٧)، وحسنه الألباني في الجامع الصغير (٥٠٤١).

- هذا خطأ، ويجب عليهم أن يُعيدوا الصلوات التي صلوها على هذا النمط، وهم ينوون إقامةً طويلة للدراسة أو للتجارة أو لغير ذلك؛ إقامةً طويلةً تزيد عن أربعة أيام؛ فهم صاروا في أحكام المقيمين، يصومون مع المسلمين، ويفطرون مع المسلمين، ويصلون مع المسلمين، ويُتمُّونَ الصلاة معهم.

◆ ما معنى حديث «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ»؟.

- معناه واضح، وهو أنَّ الصوم إنَّما يجب برؤية هلال الشهر دخولًا ورؤيته خروجًا، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وإذَا رَأَيْتُمُوهُ فأفْطِرُوا، فإنْ غُمَّ علَيْكُم فَاقْدُرُوا لَه»[٨]، وجاء تفسير قوله «فَاقْدُرُوا لَه»، في حديث آخر: «فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمُ الشَّهْرُ فَعُدُّوا ثَلاثِينَ»[٩].

◆ حديث «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ»[١٠]، فيُقال: إنَّ الصيام يسد هذه المجاري. فما صحَّة ذلك؟.

- حديث «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ» صحيح، بمعنى أنه يُلاطفه، ويدخل في جسمه، إلَّا مَن عصمه الله منه، وأبعده عنه، ولذلك يجب الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، قال تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

◆ هل وردَ عن السلف كثرة صيامهم في الشتاء؟.

- نعم، كانوا يُحبون الشتاء لأجل طول الليل، فيُطيلون القيام بالليل، وكان عمر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- يفرح به من أجل أن ليله طويل فيغتنمونه بالقيام.

◆ ما معنى حديث «الصِّيَامُ جُنَّةٌ»[١١]؟.

- «الصِّيَامُ جُنَّةٌ»، يعني: سُترة، فالصيام يستر الإنسان من السيئات والذنوب، ولذلك تجد حال الصائم أحسن من حال المفطر.

◆ لزمتُ والدتي المستشفى أكثر من سنتين، ودخل عليها أكثر من رمضان، ولم تصم نظرًا لوجود الأجهزة على وجودها. فماذا نعمل الآن بعدَ أن خرجَت وتعافت ولله الحمد؟.

- إذا كانت تقدر على الصيام فإنها تقضي ما أفطرته من رمضان، وإذا كانت لا تقدر على القضاء بصفةٍ دائمةٍ فإنها تُطعم عن كل يومٍ مسكينًا كما قال -عزَّ وجلَّ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤].

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

---

[٨] صحيح البخاري (١٩٠٠).
[٩] أخرجه البخاري (١٩٠٩)، ومسلم (١٠٨١).
[١٠] صحيح البخاري (٦٢١٩).
[١١] أخرجه البخاري (١٨٩٤) مطولاً، ومسلم (١١٥١).

البناء العلمى

المرحلة الثالثة

الفصل الدراسى الثانى

آداب المشى إلى الصلاة (٦)

د. صالح بن فوزان الفوزان

الدرس الثامن



بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللَّهمَّ صلِّ وسلم وبارك، على عبدك ورسولك محمدٍ، وعلى آله وصحابته أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

◆ أحد الإخوة يسأل عن صيام الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- وكم صامَ من الرَّمضانات في ذلك، وهل أدركَ بعض صيام الصيف والشتاء؟

- صيام الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- مثل صيام المسلمين؛ لأنَّه إمامهم وقدوتهم، فهم يصومون كما يصوم الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- ويفطرون كما يفطر الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ.
- والنبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- فُرِضَ عليه الصيام في السَّنة الثَّانية من الهجرة، فصام -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- تسعة رمضانات، ثم توفاه الله إليه -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ.

◆ يقول السائل: تعويد الأطفال على الصيام من أي سنٍّ يبدأ؟.

- يبدأ تعويد الأطفال على الصيام من سنّ التَّمييز ليعتادوه، ولأجل أن يتعوَّدوا عليه، وإذا بلغوا العاشرة فيجب إلزامهم بالصِّيام؛ لأنهم قد بلغوا أو قاربوا البلوغ.

◆ إذا أحسَّ الصائم بالمشقَّة في الصيام فهل يُكتَب له أجر؟.

- يُكتَب له الأجر عن إمساكه عن الطَّعام والشَّراب بنيَّة الصيَّام، فهو عبادة فيها أجرٌ عظيم، وهو عبادةٌ واجبةٌ فريضةٌ فيها أجرٌ عظيم.

◆ **بعض الناس يصوم تطوُّعًا يومًا بعد يوم، والغرض من ذلك هو عمل حميَّة غذائية "رجيم": فهل هذا جائز؟.**

- قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «**إنَّما الأعْمالُ بالنِّيّاتِ**»[١٢]، فإذا كانت نيَّته من أجل الصحَّة فقط فإنه لا يُكتَب له أجر في ذلك، وإنما يستفيد من الصيام بترك الطَّعام والشَّراب الذي تعوَّدَ عليه وأضرَّ به.

◆ **ورد بحديث «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إذَا أفْطَرَ فَرِحَ، وإذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بصَوْمِهِ»[١٣]، هل هذا الفرح أمر حسي أو أمر معنوي؟.**

- الفرح أمر معنوي، وكما صحَّ في الحديث «**لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إذَا أفْطَرَ فَرِحَ**»، أي: إذا أباح الله له الطعام والشراب بعد أن منعه منه في وقت الصيام، فإنه بلا شك أنه عند الفطر يفرح بالإفطار فرحًا طبيعيًّا.

❑ **{قال المصنف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في كتاب الصيام: (وَإِذَا رَأَى الْهِلالَ كَبَّرَ ثَلاثًا، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالأَمْنِ وَالإِيمَانِ وَالسَّلامَةِ وَالإِسْلامِ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَاهُ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ هَلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ»)}.**

- إذا رأى المسلم أي هلال، سواء هلال رمضان أو هلال غيره من الأشهر؛ فإنه يقول: «**اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ**»[١٤].

❑ **{قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُقْبَلُ فِيهِ قَوْلُ وَاحِدٍ عَدْلٍ)}.**

- يُقبَلُ في إثبات دخول شهر رمضان شهادة واحدٍ عدلٍ، أي: عدل في دينه وفي عقليَّته؛ فيُقبَل خبره بذلك، وجاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ الْهِلَالَ. قَالَ: «**أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟**». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**يَا بِلَالُ أَذِّنْ فِي النَّاسِ أَنْ يَصُومُوا غَدًا**»[١٥]، وورد مثله في الإفطار أيضًا.

❑ **{قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ)}.**

- حكى الترمذي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- صاحب السُّنن هذا القول، وهو أنه يُقبَلُ في دخول شهر رمضان شهادةُ مسلمٍ عدلٍ، وقد حكاه عن أكثر العلماء أنهم يقولون بذلك.

❑ **{قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَإِنْ رَآهُ وَحْدَهُ وَرُدَّتْ شَهَادَتُهُ لَزِمَهُ الصَّوْمُ)}.**

- إذا رأى هلال الدخول واحدٌ، ورُدَّت شهادته ولم تُقبَل عند القاضي؛ فإنَّه يلزمه الصوم في نفسه عملًا برؤيته.

❑ **{قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلا يُفْطِرُ إِلاَّ مَعَ النَّاسِ)}.**

---

[١٢] صحيح البخاري (١).

[١٣] صحيح البخاري (١٩٠٤)، صحيح مسلم (١١٥١).

[١٤] أخرجه الدارمي (١٦٨٧) واللفظ له، وابن حبان (٨٨٨)، والطبراني (١٢/٣٥٦) (١٣٣٣٠) باختلاف يسير.

[١٥] سنن الترمذي (691)، سنن أبي داود (٢١١٢)، سنن ابن ماجه (٢٣٤٠)، ضعفه الألباني.

- لا يفطر إلَّا مع النَّاس في نهاية الشَّهر ولو صامَ أكثر من ثلاثين يومًا، لأجل أن يكونَ مع جماعة المسلمين ولا يشذ عنهم.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَإِذَا رَأَى هِلالَ شَوَّالٍ لَمْ يُفْطِرْ)}.

- إذا رأى هلال شوال وحده لم يُفطر؛ لأنَّه يُشترطُ للإفطار رؤية اثنين عدلين.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَالْمُسَافِرُ يُفْطِرُ إِذَا فَارَقَ بُيُوتَ قَرْيَتِهِ)}.

- أباح الله للمسافر ترك الصيام إذا سافر في رمضان، وفي الحديث الصَّحيح أنَّ النَّبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- رخَّصَ للمسافرين في الإفطار.

◆ ما صحة حديث: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ»[١٦]؟.

- هذا قاله النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- في سفرٍ من أسفاره لَمَّا نزلوا وقت القيلولة وشدَّة حرارة الشَّمس، فذهب الصائمون إلى الظِّلِّ ليُخفِّف عنهم مشقَّة الصيام، وصار المفطرون يخدمون الصائمين، فقال -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ»، من أجل أنهم قاموا بخدمة إخوانهم المسلمين وأعانوهم على الصيام.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَالأَفْضَلُ لَهُ الصَّوْمُ خُرُوجًا مِنْ خِلافِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ)}.

- يعني: صومه في آخر الشهر، فإذا صامَ ثلاثين ولم يفطر الناس؛ فإنه لا يُفطر ويكون صائمًا معهم، ولا يشذ عنهم.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.



---

[١٦] صحيح البخاري (٢٨٩٠)، صحيح مسلم (١١١٩).

الدرس التاسع



بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللَّهمَّ صلِّ وسلم وبارك، على عبدك ورسولك محمدٍ، وعلى آله وصحابته أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

❑ {وقف بنا الحديث ونحن نتحدَّث في كتاب الصيام عن الحامل والمرضع، فقال المصنف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَالْحَامِلُ وَالْمُرْضِعُ إِذَا خَافَتَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا أَوْ وَلَدَيْهِمَا أُبِيحَ لَهُمَا الْفِطْرُ)}.

- الحامل والمرضع إذا جاء شهر رمضان فإنهما إن لم يشق عليهما الصيام فإنهما يصومان مع المسلمين، وأمَّا إذا شقَّ عليهما الصيام أو شق على الحمل فإنهما تفطران أخذًا بالرخصة وتسهيلًا عليهما، وهذا من فضل الله -سبحانه وتعالى.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (فَإِنْ خَافَتَا عَلَى وَلَدَيْهِمَا فَقَطْ أَطْعَمَتَا عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا)}.

- إذا كانت هي قويَّة تقدر على الصيام، ولكنها خافت على ولدها؛ فإنها تفطر وتطعم عن كل يومٍ مسكينًا؛ لأنَّها إنَّما أفطرت لغير حاجتها هي، وإنما أفطرت لحاجة الحمل والرضيع.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَالْمَرِيضُ إِذَا خَافَ ضَرَرًا كُرِهَ صَوْمُهُ لِلآيَةِ)}.

- إذا خاف المريض ضررًا بالصِّيام فإنه يُكرَه له الصيام في رمضان تخفيفًا عليه، ويقضي من أيامٍ أخر، قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

◆ هل هناك ضابط لهذا المرض؟.

- حسب تقرير الأطباء، إذا شهد الطبيب المسلم أن الصيام يضره؛ فإنه يفطر، وهذا بسبب المرض، والحامل بسبب الحمل.

◆ ما حكم المريض الذي يغسل كُلى في رمضان؟.

- هؤلاء يُفطرون بتغسيل الكلى، ولكنهم يمسكون بعد الغسيل عن الأكل والشرب احترامًا للوقت، ويقضون هذا اليوم.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَمَنْ عَجَزَ عَنِ الصَّوْمِ لِكِبَرٍ أَوْ مَرَضٍ لا يُرْجَى بُرْؤُهُ أَفْطَرَ وَأَطْعَمَ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا)}.

- وهذا لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾، يعني: لا يستطيعون الصيام. قال: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة/١٨٤]؛ فالذي لا يقدر على الصيام حاضرًا ولا مُستقبلًا إمَّا لكبر سنَّه أو لمرضٍ مُلازمٍ له فإنَّه لا صيام عليه، ولكن يُقدِّم الفدية، وهي إطعام مسكينٍ عن كل يومٍ بمقدار نصف الصاع.

◆ هل يجوز للمرأة أثناء الصيام أن تتعامل مع الأكل والروائح وتعرضها لخروج بعض الأدخنة من الطَّبخ؟.

- تصوم ولها الأجر في ذلك وهي تطبخ وتجد رائحة الطعام، وهذا لا يَضر.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَإِنْ طَارَ إِلَى حَلْقِهِ ذُبَابٌ أَوْ غُبَارٌ أَوْ دَخَلَ إِلَى حَلْقِهِ مَاءٌ بِلا قَصْدٍ لَمْ يُفْطِرْ)}.

- الشيء الذي دخل إلى حلق الصائم ولم يقصده، كأن دخل تارة إليه غبار ووجده في حلقه أو ذباب؛ فإنَّه يُواصل صيامه ولا يتضرر الصيام بذلك؛ لأنَّه معذور في هذا.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلا يَصِحُّ الصَّوْمُ الْوَاجِبُ إِلاَّ بِنِيَّةٍ مِنَ اللَّيْلِ)}.

- الصوم الواجب سواء كان واجبًا بأصل الشرع أو بكفَّارة فإنَّه يصوم عند طلوع الفجر بنيَّةٍ من الليل، فلازمٌ أن ينوي الصيام عند طلوع الفجر ولا يؤخِّر النيَّة.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيَصِحُّ صَوْمُ النَّفْلِ بِنِيَّةٍ مِنَ النَّهَارِ قَبْلَ الزَّوَالِ وَبَعْدَهُ)}.

- أمَّا لنفل فإنَّه مُوسَّع فيه في النية، فيجوز أن يُصبح الإنسان من غير أكلٍ وشُربٍ فإذا أراد الصيام أثناء النهار قبل الزوال فإنَّ له أن ينوي الصيام، ويصح صومه بذلك، لأن النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ- دخل على عائشة -رضي الله عنها- ذَاتَ يَومٍ فَقالَ: هلْ عِنْدَكُمْ شيءٌ؟ فَقالتْ: لَا، فقال -صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ: «فإنِّي إذَنْ صَائِمٌ»[١٧].

---

[١٧] صحيح مسلم (١١٥٤).

◆ هل تكفي نيَّة واحدة لكل الشهر؟.

- النيَّة الواحدة لعموم الشهر، أمَّا كل يومٍ فإنه لابدَّ له من نيَّةٍ قبل طلوع الفجر.

❑ {قال المصنف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بِابُ مَا يُفْسِدُ الصَّوْمَ)}.

- أي باب ما يبطل الصوم من الأكل والشرب ونحوهما.

❑ {قال المؤلف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ، أَوِ اسْتَعَطَ بِدُهْنٍ أَوْ غَيْرِهِ فَوَصَلَ إِلَى حَلْقِهِ، أَوِ احْتَقَنَ، أَوِ اسْتَقَاءَ فَقَاءَ، أَوْ حَجَمَ أَوِ احْتَجَمَ فَسَدَ صَوْمُهُ)}.

- **هذه مفسدات الصوم، وهي المفطِّرات الحسيَّة.**

❖ **الأول:** (مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ)؛ فإذا أكل طعامًا أو غيره مُتعمِّدًا أثناء الصيام فإنه يبطل صومه، ولكن يُمسك بقيَّة اليوم ويقضيه.

❖ **الثاني:** (أَوِ اسْتَعَطَ بِدُهْنٍ أَوْ غَيْرِهِ فَوَصَلَ إِلَى حَلْقِهِ)، يعني: أدخله إلى حلقه، ويسمونه: "السَّعوط"، فإذا كان بدهنٍ فإنَّه يُفطر بذلك لوصوله إلى المعدة.

❖ **الثالث:** (أَوِ احْتَقَنَ)، يعني: حقنَ ماءً فوصل إلى معدته فإنه يفسد صومه.

❖ **الرابع:** (أَوِ اسْتَقَاءَ فَقَاءَ)، يعني: طلب القيء وتسبب فيه فقاءَ على أثر ذلك؛ فإنه يبطل صومه بالتَّقيُّؤ؛ لأنه أخرجَ الطعامَ الذي به قوَّته.

❖ **الخامس:** (أَوْ حَجَمَ أَوِ احْتَجَمَ)، الحجامة: هي استخراج الدم بواسطة المحجم، وهي نوعٌ من العلاج يُفعل عند الحاجة، فإذا احتجَمَ أثناء النهار فإنَّه يفسد صومه بذلك؛ لأنَّه استخرجَ الدم الذي به قوَّته، وكذلك الحاجم الذي يُحجمه يُفطر بذلك؛ لأنَّه لا يسلم من تطاير شيء من الدم إلى حلقه بمصِّه المحجم، ولقوله -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- لَمَّا رأى رجلًا يحتجم وهو صائم: «أَفطَرَ الحَاجِمِ والمَحْجُومُ»[18].

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلا يُفْطِرُ نَاسٍ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ)}.

- إذا فعل شيئًا من هذه الأمور ناسيًا أنَّه صائم فإنه يُتم صومه ولا يُؤثر عليه النسيان، لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.



---

[18] أخرجه ابن ماجه (١٦٧٩)، وأحمد (٨٧٥٣)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٣١٧٤)، صححه الألباني في صحيح ابن ماجه.



البناء العلمى

المرحلة الثالثة

الفصل الدراسى الثانى

آداب المشى إلى الصلاة (٦)

د. صالح بن فوزان الفوزان

الدرس العاشر



بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللَّهمَّ صلِّ وسلم وبارك، على عبدك ورسولك محمدٍ، وعلى آله وصحابته أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

◆ في الدرس السابق ذكرتم حديث النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «أَفطَرَ الحَاجِمُ والمَحْجُومُ»[١٩]، فما المراد به -مأجورين؟.

- الحديثُ واضح، وهو أنه يفسد صيام الحاجم الذي يمتص الدم بواسطة المحجم، ويُفطر المحجوم لأنه استخرج الدم الذي به قوَّته، وإعانته على الصيام؛ ففسد صوم كل من الحاجم والمحجوم، ويجب عليهما القضاء إذا كان الصيام واجبًا.

❑ {قال المصنف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلَهُ الأَكْلُ وَالشُّرْبُ مَعَ شَكٍّ فِي طُلُوعِ الْفَجْرِ)}.

- الله -عَزَّ وَجَلَّ- يقول: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، يعني: ظلام الليل من بياض النهار، فالصيام يبدأ بطلوع الفجر، كل يوم يبدأ صيامه بطلوع فجره، فإذا طلع الفجر فإنه يُمسك عن الطعام والشراب.

---

[١٩] أخرجه ابن ماجه (١٦٧٩)، وأحمد (٨٧٥٣)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٣١٧٤)، صححه الألباني في صحيح ابن ماجه.

◆ شخص صائم ولم يتسحَّر، فقام في الضُّحى؛ فهل الصيام بهذا يكون صحيحًا؟.

- إذا كان ناويًا النِّيَّة العامَّة لصيام رمضان؛ فإنَّ صيامه يكون صحيحًا.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَمَنْ أَفْطَرَ بِالْجِمَاعِ فَعَلَيْهِ كَفَّارَةٌ)}.

- من مبطلات الصوم: الجماع؛ فإذا جامعَ بطل صيامه وصيام المرأة التي جامعها.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (فَعَلَيْهِ كَفَّارَةُ ظِهَارٍ مَعَ الْقَضَاءِ)}.

- إذا جامع في نهار رمضان وجب عليه أمران:

✸ **الأول**: القضاء، فيقضي ذلك اليوم؛ لأنه أفسده بالجماع.

✸ **الثاني**: الكفارة، وقد بيَّنها الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- بأنها كفارة الظهار.

◆ هل الكفارة هنا واحدة أو مترتبة أو يختار منها؟.

- الكفارة واحدة، فإذا جامع في نهار رمضان بطل صيامه، وعليه الكفارة، وهي كفارة الظهار.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَتُكْرَهُ الْقُبْلَةُ لِمَنْ تَتَحَرَّكُ شَهْوَتُهُ)}.

- يُكرَه للصائم أن يُقبِّل امرأته إذا كان يعرف من نفسه أنه تتحرَّك شهوته عند ذلك، وأمَّا إذا لم تتحرَّك شهوته فإنه يُقبِّل وهو صائم؛ لأن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- كان يُقبِّل نساءه وهو صائمٌ؛ لأنه مالكٌ لإربه كما في الحديث.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيَجِبُ اجْتِنَابُ كَذِبٍ وَغِيبَةٍ وَشَتْمٍ وَنَمِيمَةٍ كُلَّ وَقْتٍ)}.

- هذه مُفطِّرات معنوية يتجنَّبها الصَّائم ويبتعد عنها:

☑ **الأولى**: اجتناب الكذب، فالصائم لا يكذب، بمعنى أنه لا يُخبر بخبرٍ غير صحيحٍ، فهذا محرَّمٌ على الصَّائم، ولكنه لا يفطره.

☑ **الثاني**: الغيبة، وهي: ذكرك أخاكَ بما يكره في حال غيبته، قال الله -عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات:١٢].

☑ **الثالث**: الشَّتم، وهو: اللعن، فيلعن إنسانًا أو يدعو عليه باللعنة وهو صائم، فهذا لا يجوز من الصائم؛ لأنَّه يُخلُّ بصيامه.

☑ **الرابع**: النَّميمة، وهي: نقل الحديث بين الناس على وجه الوشاية بينهم، قال الله -جلَّ وعلَا: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ (١٠) هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١٠، ١١]، وهو الذي يمشي بالنَّميمة.

فهذه الأمور تحرمُ دائمًا: الغيبة والنَّميمة والشَّتم، فتحرم في رمضان وفي غيره، ولكنها في وقت الصيام أكثر تحريمًا؛ لأنها تُبطل ثواب الصيام.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُسَنُّ كَفُّهُ عَمَّا يُكْرَهُ)}.

- يُسنُّ كفُّه عن الأمور المكروهة التي لا تصل إلى درجة التَّحريم.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَإِنْ شَتَمَهُ أَحَدٌ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ)}.

- إن شتَمَ أحدٌ الصَّائمَ فإنَّ الصائم لا يرد عليه بالمثل، ويقول له: "إنِّي صَائِمٌ"؛ ليُخبره أنه لولا الصيام لردَّ عليه؛ لأنه يجوز له أن يرد على مَن شتمه أو سبَّه من باب القصاص، ولكن في الصيام يتوقَّف عن ذلك إحرامًا للصيام.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُسَنُّ تَعْجِيلُ الْفِطْرِ إِذَا تَحَقَّقَ الْغُرُوبَ)}.

- هذا ممَّا يُسنّ في الصيام، فيُعجِّل الفطر إذا تحقَّقَ من غروب الشَّمس، لقوله -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- في الحديث الصَّحيح: «إنَّ الله -جلَّ وَعَلَا- يَقُولُ: أَحَبُّ عبادِي إِلَيَّ، أَعْجَلُهُم فِطْرًا»[20].

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلَهُ الْفِطْرُ بِغَلَبَةِ الظَّنّ)}.

- له الفطر بغلبة الظن في غروب الشَّمس إذا كان في مكانٍ لا يرى الشَّمس، فإنه يبني على غلبة الظن، فإذا غلب على ظنه غروب الشَّمس فإنَّه يُفطر.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُسَنُّ تَأْخِيرُ السُّحُورِ مَا لَمْ يَخْشَ طُلُوعَ الْفَجْرِ)}.

- يُسنُّ تأخير السُّحور ما لم يخشَ طلوع الفجر؛ لأنَّ النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- حثَّ على تأخير السحور، قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَتَحْصُلُ فَضِيلَةُ السُّحُورِ بِأَكْلٍ أَوْ شُرْبٍ وَإِنْ قَلَّ)}.

- يتحقق السحور بأكلٍ أو شرب ولو قليل.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُفْطِرُ عَلَى رُطَبٍ)}.

- الرُّطب هو: التَّمر الجديد.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَى التَّمْرِ)}.

- يعني: التَّمر القديم.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَى الْمَاءِ)}.

- فإن لم يجد رُطَبًا ولا تمرًا فإنه يُفطر على الماء؛ لأن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- كان يُفطر على رطب، فإن لم يجد فعلى تمرٍ، فإن لم يجد حسا حسواتٍ من الماء.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيَدْعُو عِنْدَ فِطْرِهِ)}.

- يدعو الصائم عند فطره ويقول: «اللَّهمَّ لكَ صُمْتُ وعلى رزقِكَ أفطَرْتُ»[21].

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَمَنْ فَطَّرَ صَائِمًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ)}.

- إن فطَّر صائمًا مسلمًا، يعني قدَّم له ما يُفطر به من صيامه فله مثل أجره، لقوله -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «مَنْ فَطَّرَ صَائمًا كُتِبَ لَه مِثْلُ أجْرِه لَا ينقُصُ مِن أَجْرِه شَيءٌ»[22]. قالوا: يا رسول الله! ليسَ كُلُّنا يَجِدُ ما يُفَطِّرُ الصائِمَ؟ فقال رَسولُ اللهِ: «يُعطِي اللهُ هذا الثَّوابَ مَن فَطَّرَ صائِمًا علَى تَمرَةٍ أو شَرْبَةِ ماءٍ»[23]

---

[20] لترمذي (٧٠٠) واللفظ له، وأحمد (٧٢٤١)، ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٤١).

[21] خرجه أبو داود (٣٨٥٤)، والنسائي في "السنن الكبرى" (٦٩٠١)، وأحمد (١٢١٧٧) باختلاف يسير

البناء العلمى

المرحلة الثالثة

الفصل الدراسى الثانى

آداب المشى إلى الصلاة (٦)

د. صالح بن فوزان الفوزان

الدرس الحادى عشر



بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللَّهمَّ صلِّ وسلم وبارك، على عبدك ورسولك محمدٍ، وعلى آله وصحابته أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

❑ {وقف بنا الحديث في المتن في هذا الباب عند قول المصنف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُسْتَحَبُّ الْإِكْثَارُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي رَمَضَانَ وَالذِّكْرِ وَالصَّدَقَةِ)}.

- شهرُ رمضان شهرٌ عظيمٌ وشهرٌ فاضلٌ، فضَّله الله على سائر الشهور، وخصَّه بالصِّيام والقيام، وتلاوة القرآن، وحثَّ فيه النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- على تفطير الصوَّام، وعلى الصَّدقات على المحتاجين، فهو شهرٌ عظيمٌ مباركٌ، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَظَلَّكُمْ شَهْرٌ عَظِيمٌ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ»[٢٤]، يعني شهر رضمان.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَأَفْضَلُ صِيَامِ التَّطَوُّعِ صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ)}.

- هذا صيام داود -عليه السلام- قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا»[٢٥].

---

[٢٤] منكر، السلسلة الضعيفة للألباني (٨٧١)، وقال ابن رجب في "لطائف المعارف" (ص٢٧٩): "م يثبُت، بل هو حديث منكر.

[٢٥] صحيح البخاري (٣٢٣٨)، صحيح مسلم (١١٥٩).

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُسَنُّ صِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَيَّامُ الْبِيضِ أَفْضَلُ)}.

- مِنَ الصيام المستحب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، والأفضل أن تكون الأيام البيض، الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر؛ وسُمِّيَت "بيض" لابيضاض لياليها بالقمرِ؛ لأنه لا يغرب إلَّا متأخِّرًا في النَّهار، فالقمر موجود في كل الليل، ولذلك سُمِّيَت بالأيام البيض.
- والحسنة بعشر أمثالها، فإذا صام الأيام البيض الثلاثة فكأنَّما صامَ الشهرَ كله؛ لأن كل يوم بعشرة أيام.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُسَنُّ صَوْمُ يَوْمِ الْخَمِيسِ وَالإِثْنَيْنِ)}.

- يُسنُّ صيام يومي الخميس والاثنين من كل أسبوع اقتداءً بالنبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَسِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ وَلَوْ مُتَفرِّقَةً)}.

- يُسنُّ صيام ستَّة أيَّامٍ من شوال، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِن شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيامِ الدَّهْرِ»[٢٦]؛ لأنَّ رمضان عن عشرة أشهر، والحسنة بعشر أمثالها، والستة أيام عن شهرين؛ فهذه شهور السنة.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَصَوْمُ تِسْعِ ذِي الْحِجَّةِ، وَآكَدُهَا التَّاسِعُ وَهُوَ يَوْمُ عَرَفَةَ)}.

- يُسنُّ صوم تسع ذي الحجَّة وأفضلها اليوم التاسع الذي هو يوم عرفة.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَصَوْمُ الْمُحَرَّمِ وَأَفْضَلُهُ التَّاسِعُ وَالْعَاشِرُ، وَيُسَنُّ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا)}.

- يُستحبُّ صوم شهر الله المحرَّم، وآكده التاسع والعاشر.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَكُلُّ مَا ذُكِرَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنَ الأَعْمَالِ غَيْرِ الصِّيَامِ فَلا أَصْلَ لَهُ، بَلْ هُوَ بِدْعَةٌ)}.

- كل ما ذكر في يوم عاشوراء -وهو اليوم العاشر من المحرَّم- من الفضائل؛ فلا أصل له، إلَّا أنه يُستحبُّ صيامه؛ لأنه اليوم الذي نجَّا الله فيه موسى وقومه، وأغرق فرعون وقومه، فصامه موسى -عليه السلام- شكرًا لله، وصامه النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- أيضًا لأنه أولى بموسى -عليه السالم- من غيره، فهذا هو السر في تعظيم هذين اليومين.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُكْرَهُ إِفْرَادُ رَجَبٍ بِالصَّوْمِ)}.

- يُكرَه إفراد رجب بالصوم، ولابدَّ أن يصوم معه غيره، إمَّا قبله وإمَّا بعدَه، ولا يصومه وحده فقط.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي فَضْلِ صَوْمِهِ وَالصَّلاةِ فِيهِ فَهُوَ كَذِبٌ)}.

- كل حديثٍ يُروَى في فضل رجب في الحث على تخصيصه بعملٍ دونَ غيره من الشهور فهو مكذوب على رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- ولا يجوز العمل به.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُكْرَهُ إِفْرَادُ الْجُمُعَةِ بِالصَّوْمِ)}.

- يصوم معها يوم الخميس، ولا يُفرد الجمعة فقط بالصوم، وذلك مخالفةً لليهود.

---

[٢٦] صحيح مسلم (١١٦٤).

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُكْرَهُ تَقَدُّمُ رَمَضَانَ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ)}.

- يُكرَه الصيام في آخر شهر شعبان، يوم التاسع والعشرين ويوم الثلاثين؛ لئلَّا يُدخِل في شهر رمضان ما ليس منه.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُكْرَهُ الْوِصَالُ)}.

- الوصال: أن يواصل الصيام فلا يُفطر الأيام أو الشهور؛ بل الأصح أن يصوم ويُفطر لأجل أن يتقوَّى على العبادة وعلى سائر الأعمال الصَّالحة.

◆ حديث "إنَّك تواصل يا رسول الله". ما حكمه؟.

- حديث صحيح، النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- نهى الصحابة عن الوصال، فقال: «فَأَيُّكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ إِلَى السَّحَرِ»[٢٧]. قالوا: " إِنَّكَ تُوَاصِلُ! فالنبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- يواصل لأن ذلك من خصائصه، فقال -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي ويَسْقِينِ»[٢٨].

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيَحْرُمُ صَوْمُ الْعِيدَيْنِ)}.

- يوم العيدين يوم فطر، ويحرم صومهما لأنه ضيافة من الله -جَلَّ وَعَلَا- لعباده، فلا يجوز أن يُصام في يومي العيد.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ)}.

- يحرم صيام أيام التشريق؛ لأنها أيامُ أكل وشرب، وذكر لله -سبحانه وتعالى- كما قال النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، وَذِكْرٍ لله»[٢٩].

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيُكْرَهُ صَوْمُ الدَّهْرِ)}.

- يُكرَه صوم الدَّهر فلا يُفطر؛ لأن هذا فيه مشقَّة، ولذلك لم يشرع الله صوم الدهر، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «من صام الدهر فلا صام ولا أفطر».

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَلَيْلَةُ الْقَدْرِ مُعَظَّمَةٌ يُرْجَى إِجَابَةُ الدُّعَاءِ فِيهَا)}.

- ليلة القدر في رمضان، التي قال الله -جَلَّ وَعَلَا- فيها: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (٢) لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ (٣) تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ (٤) سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ (٥)﴾ [سورة القدر]. فهذه الليلة ليلةٌ عظيمةٌ، قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إيمَانًا واحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[٣٠]، وفي رواية: «وما تأخر».

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَسُمِّيَتْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؛ لأَنَّهُ يُقَدَّرُ فِيهَا مَا يَكُونُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ)}.

---

[٢٧] صحيح البخاري (١٩٦٧).

[٢٨] صحيح البخاري (1964)، صحيح مسلم (١١٠٥)

[٢٩] صحيح مسلم (١١٤١)

[٣٠] أخرجه البخاري (١٩٠١) واللفظ له، ومسلم (٧٦٠)

- سُميَت ليلة القدر بذلك؛ قيل: لأنها ذاتُ قدرٍ عند الله -سبحانه وتعالى- وقيل: إنها تُقدَّرُ فيها أعمال السَّنة وما يقع فيها؛ وهذا مأخوذٌ من التَّقدير السابق في اللوح المحفوظ.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَهِيَ مُخْتَصَّةٌ بِالْعَشْرِ الأَوَاخِرِ وَلَيَالِي الْوِتْرِ، وَآكَدُهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ)}.

- هي في العشر الأواخر، ولهذا كان -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- يعتكف العشر الأوسط يتحرَّى ليلة القدر، فلمَّا تبيَّن له أن ليلةَ القدر في العشر الأواخر نقلَ اعتكافه إلى العشر الأواخر؛ فدلَّ على أنَّ ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان، وأخفاها الله -سبحانه وتعالى- لأجل أن يجتهد المسلم في سائر الليالي والأيام، فيعظمُ أجره عند الله.

❑ {قال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَيَدْعُو فِيهَا بِمَا عَلَّمَهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِعَائِشَةَ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ كَرِيمٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»)}.

- الليلة التي تُرجَى فيها ليلة القدر يُستحبُّ أن يُكثر من الدعاء، ولا سيما هذا الدعاء الذي خصَّه النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- وهو: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ كَرِيمٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»[31]، فيُكثر من هذا ويُردده في هذه الليلة.

❑ {قال المؤلف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- وهو يختمُ هذا الكتاب المبارك: (وَاللهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ)}.

- ونحنُ نقول: اللهمَّ صلِّ وسلِّم على نبينا وحبيبنا محمد.

◆ **لعلَّ لكم خاتمة في هذا الكتاب سماحة الشيخ صالح، والأمَّة تدعو لكم على تفضُّلكم بشرح هذه الدروس المباركة؟.**

- ختم المؤلف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- كتابَ "آداب المشي إلى الصلاة" بقوله: (وَاللهُ أَعْلَمُ)، فردَّ العلمَ إلى الله -سبحانه وتعالى- فليس عندنا من العلم إلَّا ما علَّمنا الله بواسطة رسوله -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ- والعلم عند الله -جَلَّ وَعَلَا- وهو أعلم -سبحانه- وأكرم وأجل وأعظم.

- وهذا الكتاب الذي ألفه الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- وسمَّاه "آداب المشي إلى الصلاة" كتابٌ نفيسٌ مفيدٌ، ينبغي العناية به؛ لأن فيه بيان فضل أركان الإسلام، وفيه بيان ما يُستحب في هذه الليالي وهذه الأيام، ويكون المسلم على بيِّنةٍ من أمره، وعلى اقتداءٍ بنبيه -صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.



[31] أخرجه الترمذي (٣٥١٣) واللفظ له، والنسائي في (السنن الكبرى) (٧٧١٢)، وابن ماجه (٣٨٥٠)، وأحمد (٢٥٣٨٤)، صححه الألباني.